

تاج العروس من جواهر القاموس

" الشَّقِصُ بالكسرة : السَّهْمُ " . قال ابنُ دُرَيْدٍ : يُقَالُ : لي في هذا المال شَقِصٌ أي سَهْمٌ ومنه الحدِيثُ " من أَعْتَقَ شَقِصًا من مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ في مَالِهِ فَإِنْ لم يَكُنْ له مَالٌ قُوِّمَ المَمْلُوكُ قِيَمَةً عَدْلٍ ثمَّ اسْتُسْعِيَ غَيْرَ مَشَقُّوقِ عِلَايِهِ " . الشَّقِصُ أَيضًا : " النَّصِيبُ " من الشَّقِصِ . قال الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ - في بابِ الشَّقِصِ : فَإِنْ اشْتَرَى شَقِصًا من ذَلِكَ أَرَادَ بالشَّقِصِ نَصِيبًا مَعْلُومًا غَيْرَ مَفْرُوزٍ . قال شَمْرُ : قال خَالِدٌ : النَّصِيبُ و " الشَّرِكُ " والشَّقِصُ وَاحِدٌ قال شَمْرُ : " كَالشَّقِصِ " : وهو في العَيْنِ المُشْتَرَكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قال الأَزْهَرِيُّ : وَإِذَا فُرِزَ جاز أَنْ يُسَمَّى شَقِصًا . ويُقَالُ : لك شَقِصٌ هذا وشَقِصُهُ كما تَقُولُ : نَصِفُهُ ونَصِيفُهُ . والجَمْعُ من كُلِّ ذَلِكَ أَشَقِصٌ وشَقِصٌ . وهو " أَي الشَّقِصِ أَيضًا : " الشَّرِيكُ " . يُقَالُ : هو شَقِصِي أَي شَرِيكِي في شَقِصٍ من الأَرْضِ الشَّقِصِ : " الفَرَسُ الجَوَادُ " الفارِسُ . وقال اللَّيْثُ : الشَّقِصُ في نَعْتِ الخَيْلِ : فَرَاهَةٌ وجَوْدَةٌ قال ولا أَعْرِفُهُ . قال ابنُ دُرَيْدٍ : الشَّقِصُ : القَلِيلُ من الكَثِيرِ " . وقال غَيْرُهُ : وكذلك الشَّقِصُ . يقال : أَعْطَاهُ شَقِصًا من مَالِهِ وشَقِصًا من مَالِهِ وقِيلَ : هو الحَطُّ . " والمَشَقِصُ كَمَنْبَرٍ : نَصْلٌ عَرِيضٌ " من نَصَالِ السَّهْمِ قاله ابنُ دُرَيْدٍ " أَوْ " هُوَ " سَهْمٌ فيه ذَلِكَ " أَي نَصْلٌ عَرِيضٌ وهذا قولُ ابنِ فَارِسٍ . قيل : المَشَقِصُ : " النَّصْلُ الطَّوِيلُ " وليس بالعَرِيضُ فَأَمَّا الطَّوِيلُ العَرِيضُ من النَّصَالِ فهو المَعْبِلَةُ وهذا عن الأَصْمَعِيِّ كما رَوَاهُ عنه أبو عُبَيْدٍ . وقال الجَوَاهِرِيُّ : المَشَقِصُ من النَّصَالِ : ما طَالَ وَعَرِضَ وقال :

" سَهَامٌ مَشَقِصُهَا كالحِرَابِ قال ابنُ بَرِّي : وشَاهِدُهُ أَيضًا قَوْلُ الأَعَشِيِّ يَهْجُو عِلْقَمَةَ بنَ عِلَاثَةَ :

فَلَوْ كُنْتُمْ نَخْلًا لَكُنْتُمْ جُرَامَةً ... ولو كُنْتُمْ زَيْلًا لَكُنْتُمْ

مَشَقِصًا وقد تكرر ذِكْرُهُ في الحدِيثِ مَفْرَدًا ومَجْمُوعًا . " أَوْ " هو "

سَهْمٌ فيه ذَلِكَ " أَي النَّصْلُ الطَّوِيلُ . وقال اللَّيْثُ : المَشَقِصُ : سَهْمٌ

فِيهِ نَصْلٌ عَرِيضٌ " يُرْمَى بِهِ الوَحْشُ " . قال الأَزْهَرِيُّ : هذا التَّفْسِيرُ

للمَشَقِصِ خِلافُ ما حُفِظَ عن العَرَبِ . قلتُ : وسَبَقَ له في " ح ش أ " أَنْ

المَشْقَصَ السَّهْمُ العَرِيضُ النَّصْلُ مثل قول اللَّيْثِ سَوَاءٌ . وقيل :
 المَشْقَصُ على النَّصْفِ من النَّصْلِ ولا خَيْرَ فيه يَلْعَبُ به الصَّبِيحَانُ وهو
 شَرُّ النَّبْلِ وَأَحْرَضُهُ يُرْمَى به الصَّيْدُ وكُلُّ شَيْءٍ . " وتَشْقِيصُ
 الجَزْرَةِ أَي " الذَّبَّ بِبِحَةِ - من شاةٍ وَأَمَّا الإِبِلُ فالجَزُورُ تَعَضُّ يَتُّها و "
 تَفْصِيلُ أَعْضَائِها " بَعْضِها من بَعْضٍ " سَهَامًا مُعْتَدِلَةً بينَ الشُّرَكَاءِ "
 . ومنه حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ : " مَنْ بَاعَ الخَمْرَ فَلَا يُشَقِّصُ الخَنَازِيرَ "
 معناه : فَلَا يُقَطِّعُ الخَنَازِيرَ قِطَاعًا أَوْ يُفَصِّلُها أَعْضَاءً كما تُفَصِّلُ
 الشَّاةُ إِذَا بَاعَ لِحَمِّها . يُقَالُ : شَقَّصَهُ يُشَقِّصُهُ . منه " المَشْقَصُ
 كَمُحَدِّثٍ : القَصَّابُ " والمَعْنَى : مَنْ اسْتَحْلَلَ بِبَيْعِ الخَمْرِ فليَسْتَحْلِلْ
 بِبَيْعِ الخَنَازِيرِ فَإِنَّهُمَا في التَّحْرِيمِ سَوَاءٌ وهذا لَفْظٌ معناه النَّهْيُ
 تَقْدِيرُهُ : مَنْ بَاعَ الخَمْرَ فَلَا يَكُنْ للخَنَازِيرِ قَصَّابًا . جعلناه
 الزَّمَمَ خَشْرِيًّا من كَلَامِ الشَّعْبِيِّ وهو حَدِيثُ مَرْفُوعُ رِوَاةِ المُغِيرَةِ ابْنِ
 شُعْبَةَ وهو في سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عليه : الشَّقِصُ :
 القِطْعَةُ ن الأَرْضِ والطَّائِفَةُ من الشَّيْءِ . والشَّقِصُ : الشَّيْءُ اليَسِيرُ . قال
 الأَعَشَى :

فَتَلَاكَ السَّتِي حَرَمَتَكَ المَتَاعَ ... وَأَوْدَتُ بِقَلْبِكَ إِلاَّ شَقِصًا
 وَأَشَاقِصُ : اسمٌ مَوْضِعٍ وقيلَ : هُوَ ماءٌ لَبَنِي سَعْدٍ قال الرِّاعِي :
 يُطْعَنُ بِجُؤُنِ ذِي عَثَانِينَ لَمْ تَدَعُ ... أَشَاقِصُ فيهِ والبَدِيحَانُ مَصْنَعَا
 أَرَادَ به البُقْعَةَ فَأَزَّثَهُ .

شكص